

## صحيح ابن خزيمة

305 - أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أحمد بن نصر المقرئ و عبد الله بن الصباح العطار البصري - قال أحمد أخبرنا - وقال عبد الله حدثنا محبوب بن الحسن نا داود - يعني ابن أبي هند - عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت Y فرض صلاة السفر والحضر ركعتين ركعتين فلما أقام رسول الله A بالمدينة زيد في صلاة الحضر ركعتان ركعتان وترك صلاة الفجر لطول القراءة وصلاة المغرب لأنها وتر النهار .

قال أبو بكر : هذا حديث غريب لم يسنده أحد أعلمه غير محبوب بن الحسن رواه أصحاب داود فقالوا عن الشعبي عن عائشة خلا محبوب بن الحسن K قال الألباني : في إسناده ضعف محبوب صدوق فيه لين وقد ألفه أصحاب داود فلم يذكروا في إسناده مسروقا فصار الإسناد منقطعا لأن الشعبي لم يسمع من عائشة كما قال الحاكم وغيره